

٦٧/٤٦ - مسألة الصحراء الغربية

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت بعمق في مسألة الصحراء الغربية ،

وإذ تشير إلى حق جميع الشعوب غير القابل للتصريف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢١/٤٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تشير كذلك إلى الموافقة المبدئية التي أبدتها في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب على الاقتراحات المقدمة من الأمين العام للأمم المتحدة والرئيس الحالي لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ، في سياق بعثة المساعي الحميدة المشتركة التي قاما بها ،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، المتعلق بمسألة الصحراء الغربية ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، الذي وافق بموجبه على تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ (١٠) الذي يتضمن النص الكامل لمقترحات التسوية بالصيغة التي قبلها الطرفان وكذلك بمحملة للخطوة التي قدمها الأمين العام لتنفيذ تلك المقترنات ،

وإذ تحيط علمأً بالارتباط بالفقرة المتعلقة بالصحراء الغربية من تقرير المؤتمر الوزاري العاشر للبلدان عدم الاتجاه المعقود في أكرا في الفترة من ٢ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ (١١) ،

وقد درست الفصل ذا الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحال تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة (١٢) ،

وقد درست أيضاً تقرير الأمين العام (١٣) .

(١٠) S/21360 : انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والأربعون ، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩٠ ، الوثيقة S/21360 .

(١١) A/46/726 ، المرفق ، الفقرة ٦٤ .

(١٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٢٣ (A/46/23) ، الفصل الثامن .

(١٣) A/46/589 .

١ - تحط علمأً مع التقدير بتقرير الأمين العام :

٢ - ترحب باتخاذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ٦٩٠ (١٩٩١) في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ ، الذي وافق المجلس بموجبه على التقرير المقدم من الأمين العام في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ (١٤) ، وقرر أن ينشئ تحت سلطته بعثة الأمم المتحدة لتنظيم استفتاء في الصحراء الغربية :

٣ - ترحب أيضاً ببدء سريان وقف إطلاق النار في الصحراء الغربية في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، وفقاً لاقتراح الأمين العام الذي قبلته المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب :

٤ - تؤيد طلب مجلس الأمن الموجه إلى الطرفين بمواصلة التعاون مع الأمين العام تعاوناً تاماً في تنفيذ خطته كما وصفها في تقريره المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ (١٠) والواردة بالتفصيل في تقريره المؤرخ في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ :

٥ - تشيد بالأمين العام للإجراءات التي اتخذها بغية تسوية مسألة الصحراء الغربية بتنفيذ خطة السلام التي اقترحها :

٦ - تعرب عن تأييدها التام لما يبذله الأمين العام من جهود لكي تقوم الأمم المتحدة ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية ، بتنظيم ومراقبة استفتاء لشعب الصحراء الغربية بشأن تقرير المصير ، وفقاً للأهداف الواردة في تقريره المؤرخ في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩١ :

٧ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية ، واعدة في اعتبارها عملية الاستفتاء الجارية ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين :

٨ - تدعو الأمين العام إلى أن يقدم تقريراً بشأن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

الجلسة العامة

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

(١٤) S/22464 : انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السادسة والأربعون ، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩١ ، الوثيقة S/22464 .